

الشرح الكبير

مثلا وصحته .

وأما مكروهاته فسيأتي التنبيه عليها إن شاء الله تعالى .

وبدأ بالفرض لشرفه فقال (فرائض الوضوء) جمع فريضة بمعنى مفروضة والوضوء بضم الواو الفعل وبفتحتها الماء على المعروف لغة وحكى الضم والفتح فيهما وهل هو اسم للماء المطلق مطلقا أو بعد كونه معدا للوضوء أو بعد كونه مستعملا فيه والمصنف ذكرها سبعة فقط وقدم الأربعة المجمع عليها وآخر المختلف فيها .

والأولى غسل جميع الوجه وحده طولا من منابت شعر الرأس المعتاد إلى آخر الذقن أو اللحية وعرضا ما بين وتدي الأذنين وإليه أشار بقوله (غسل ما بين) وتدي (الأذنين) فكلامه على حذف مضاف فخرج شعر الصدغين والبياض الذي بينه وبين الأذن مما فوق الودت لأنهما من الرأس وأما البياض الذي بين عظم الصدغين والودت فهو من الوجه وكذا البياض الذي تحت الودت ولو من الملتحي فيجب غسله على الأرجح وأشار إلى حده طولا بقوله (و) غسل ما بين (منابت شعر الرأس المعتاد و) منتهى